مصلحة الضرائب المصرية

قرار رقم ٣٥٢ لسنة ٢٠٠٩

بشأن تخصيص مقر مؤقت للجان إنهاء المنازعات الضريبية القضائية

بين المصلحة والممولين لقطاع القاهرة

رئيس مصلحة الضرائب

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى لمصلحة الضرائب وتعديلاته ؛

وعلى قرار الدكتور وزير المالية رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠٠٩ بشأن إنهاء بعض المنازعات الضريبية القضائية القائمة بين مصلحة الضرائب المصرية والممولين ؛

وعلى قرار رئيس المصلحة رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تشكيل لجان إنهاء المنازعات بين المصلحة والممولين ؛

وعلى كتاب الادارة المركزية للجان الداخلية رقم ٨٧٧ بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٢ فى هذا الشأن ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنظيم والإدارة المعروضة فى هذا الشأن ؛

ولصالح العمل ؛

قـــــرر :

المادة الأولى - تخصيص الدور السادس بالعقار الكائن ٦ شارع خلوصى بالمنيل كمقر مؤقت للجان إنهاء المنازعات الضريبية القضائية بين المصلحة والممولين لقطاع القاهرة .

المادة الثانية - على الإدارة المركزية لشئون اللجان الداخلية وقطاع الأمانة العامة والجهات المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

المادة الثالثة - يلغى كل ما يخالف ما جاء بهذا القرار .

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٩/١١/٢٣

رئيس مصلحة الضرائب

اشرف محيى الدين العربى